قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى الترشيحات الواردة من المحكمة الدستورية العليا ومجلس القضاء الأعلى ومجلس الدولة والمجلس الأعلى للجامعات ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تُشكل لجنة الخبراء المنصوص عليها فى المادة (٢٨) من الإعلان الدستورى المشار إليه ، من كل من :

١ - السيد المستشار/ محمد عبد العزيز الشناوى - نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا .

٢ - السيد المستشار/ محمد خيرى طه النجار - نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا .

٣ - السيد المستشار الدكتور/ حسن السيد محمد بسيونى - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

٤ - السيد المستشار/ محمد عيد محمد محجوب - نائب رئيس محكمة النقض .

٥ - السيد المستشار/ عصام الدين عبد العزيز جاد الحق - النائب الأول لرئيس مجلس الدولة ورئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع .

٦ - السيد المستشار/ مجدى حسين العجاتى - نائب رئيس مجلس الدولة ورئيس قسم التشريع .

٧ - الأستاذ الدكتور/ فتحى فكرى محمد - أستاذ متفرغ بكلية الحقوق - جامعة القاهرة .

٨ - الأستاذ الدكتور/ حمدى على على عمر - عميد كلية الحقوق - جامعة الزقازيق .

٩ - الأستاذ الدكتور/ صلاح الدين فوزى - أستاذ متفرغ بكلية الحقوق - جامعة المنصورة .

١٠ - الأستاذ الدكتور/ على عبد العال سيد أحمد - أستاذ متفرغ بكلية الحقوق - جامعة عين شمس .

ويعين السيد المستشار/ على عوض محمد - مستشار رئيس الجمهورية للشئون الدستورية مقرراً للجنة .

وللجنة أن تستعين بمن تراه لإنجاز عملها .

(المـادة الثانية)

تعقد اللجنة جلساتها بمقر مجلس الشورى ، وتُشكل بالأمانة العامة لمجلس الشورى أمانة فنية لمعاونة اللجنة فى أعمالها وتنفيذ قراراتها .

(المـادة الثالثة)

تقوم اللجنة بمراجعة نصوص دستور سنة ٢٠١٢ المعطل لإدخال ما تراه من تعديلات عليه ولها فى هذا الشأن أن تطلب وأن تتلقى أية مقترحات من الجهات المختلفة .

(المـادة الرابعة)

تتولى اللجنة بعد دراسة كل ما لديهـا من مقترحات وضـع مشروع بالتعديلات التى يُـرى إدخـالـهـا على دستور ٢٠١٢ ، على أن تنتهى من أعمالها خلال ثلاثين يومًا من تاريـخ صدور هذا القـرار توطئة لعرضه على اللجنة المشكلة وفقًا لحكم المادة (٢٩) من الإعلان الدستورى .

(المـادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢١ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .

عـدلـى منصـور